

أحكام الصيام

- 3 -

الدرس
25

أهداف الدرس

- 1- أن أتعرف حكم كفارة الإفطار في رمضان عمدا وأنواعها والحكمة منها.
- 2- أن أتبين حكم حجامه الصائم ودليله.
- 3- أن أقتدي بالنبي ﷺ في صوم يوم عاشوراء.

نهيدي

كفارة الصيام من خصائص رمضان؛ لأن حرمة زائدة على حرمة غيره، وهي ما يُتقرب به إلى الله تعالى من الصدقة أو الصوم بسبب انتهاك حرمة رمضان عمداً، وهي من باب الزواجر؛ فيكفر الموسر والمعسر، وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع. ومن الأحكام المتعلقة بالصيام الحجامه في نهار رمضان وصيام يوم عاشوراء. فما حكم الكفارة؟ وما أنواعها وموجباتها؟ وما حكم حجامه الصيام؟

الآحاديث

— مَالِكُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْفُرَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ، أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، أَوْ إِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا. فَقَالَ: لَا أَجِدُ. فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقِ

تَمَرٍ، فَقَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحْوَجَ مِنِّي. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «كُلْهُ» [الموطأ رقم: 818].

— مَالِك، عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: «أَنَّهُ كَانَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، قَالَ: ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ بَعْدُ، فَكَانَ إِذَا صَامَ لَمْ يَحْتَجِمْ حَتَّى يُفْطِرَ» [الموطأ رقم: 821].

— مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجٍّ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِهَذَا الْيَوْمِ: «هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءُ، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ صِيَامُهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ» [الموطأ رقم: 826].

ترجمة الراوي

— معاوية رضي الله عنه: هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب، أبو عبد الرحمن الأموي، أسلم يوم الفتح وقيل قبل ذلك. روى عن النبي ﷺ وعن أبي بكر وعمر وأخته أم حبيبة. ولأه عمر بن الخطاب الشام بعد أخيه يزيد فأقره عثمان مدة ولايته، ثم ولي الخلافة. توفي في رجب سنة 60 هـ. وكانت خلافته تسع عشرة سنة ونصفاً.

الفهم

الشرح:

— العَرَقُ: المِكْتَل، وهو الزنبيل المنسوج من الخوص (ورق النخل).

استخلاص المضامين:

1 - أبين أحكام الفطر في نهار رمضان.

2 - أستخلص من أحاديث الدرس حكم حجامة الصائم.

3 - أستخرج من النصوص حكم صوم يوم عاشوراء.

التحليل

أولاً: كفارة من أفطر في نهار رمضان

1 - حكم الكفارة

تجب الكفارة على من انتهك حرمة رمضان متعمداً بجماع أو أكل أو غيرهما من المفطرات، فقد أسند مالك عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكَفِّرَ... فَقَالَ: لَا أَجِدُ. فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَقِ تَمْرٍ، فَقَالَ: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحْوَجَ مِنِّي. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «كُلْهُ»، وَلَا تَسْقُطَ بِالْعَجْزِ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِعَجْزِهِ عَنِ الْخِصَالِ الثَّلَاثِ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِالتَّمْرِ فَأَمَرَهُ بِإِخْرَاجِهِ فِي الْكِفَارَةِ، فَلَوْ كَانَتْ تَسْقُطُ بِالْعَجْزِ لَمْ يَأْمُرْهُ بِذَلِكَ، لَكِنْ لَمَّا احتاجَ إِلَى الْإِنْفَاقِ عَلَى عِيَالِهِ فِي الْحَالِ أَذِنَ لَهُ فِي أَكْلِهِ وَإِطْعَامِ عِيَالِهِ، وَبَقِيَتِ الْكِفَارَةُ فِي ذِمَّتِهِ. وَيُلْزَمُ الْقَضَاءُ مَعَ الْكِفَارَةِ لِقَوْلِهِ ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ: «وَصُمْ يَوْمًا مَكَانَ مَا أَصَبْتَ» [الموطأ، رقم: 819].

ويحصل الفطر الموجب للكفارة بالأكل أو الشرب، أو الجماع، أو بخروج المني بلذة معتادة. أو برفع النية نهاراً على الأصح. والكفارة خاصة بالعمد في مشهور قول الإمام مالك والجمهور.

2 - أنواعها

الكفارة ثلاثة أنواع:

أ- عتق رقبة، وهو أمر لم يبق، ولم يعد ممكناً؛ لأن الإسلام حرص منذ مجيئه على تحرير الإنسان والقضاء على الرق.

ب- صيام شهرين متتابعين، فإن أفطر فيهما من غير عذر أعادهما.

ج- الإطعام، وهو أن يتصدق بستين مداً بمد النبي ﷺ من غالب قوت البلد على ستين فقيراً لكل فقير مد. قال عطاء: «فَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، كَمْ فِي ذَلِكَ الْعَرَقِ مِنَ التَّمْرِ؟ فَقَالَ: مَا بَيْنَ خَمْسَةِ عَشَرَ صَاعًا إِلَى عِشْرِينَ» [الموطأ، رقم: 819]. والصاع أربعة أمداد.

وهي على التخيير؛ لما ورد صريحاً في حديث أبي هريرة: «فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكْفَرَ بِعَتَقِ رَقَبَةٍ، أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، أَوْ إِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا». ولفظ "أو" يدل على التخيير؛ لأن "أو" في مثل هذا إنما هي للمساواة بين الأشياء فيما تناولته من إباحة أو حظر أو جزاء أو غيرها من الأحكام.

3 - الحكمة من الكفارة

ردع من ضعف إيمانه عن انتهاك حرمة رمضان، وزجر من فعل ذلك حتى لا يعود لمثلها؛ لأن من انتهك حرمة الشهر أهلك نفسه بالمعصية.

ثانياً: حكم حجامة الصائم

ذهب الجمهور إلى جواز الحجامة للصائم بدون كراهة ما لم تضطره إلى الفطر، أسند مالك عن عبد الله بن عمر: «أَنَّهُ كَانَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، قَالَ: ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ بَعْدُ، فَكَانَ إِذَا صَامَ لَمْ يَحْتَجِمْ حَتَّى يُفْطِرَ»، وعن ابن شهاب: «أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَا يَحْتَجِمَانِ وَهُمَا صَائِمَانِ» [الموطأ، رقم: 822].

ثالثاً: صوم يوم عاشوراء

1 - المراد بيوم عاشوراء

يرى جمهور الصحابة والتابعين ومن بعدهم أنه يوم عاشر محرم، وهو مقتضى الاشتقاق والتسمية، فهو معدولٌ عن عاشرِة للمبالغة والتعظيم.

2 - حكم صومه

صيام يوم عاشوراء سنة، فعن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: «كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ هُوَ الْفَرِيضَةَ، وَتَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ» [الموطأ، رقم: 825].

فكانت قريش تقتدي في صيامه بشرع سالف، وكان ﷺ يصومه على سبيل الموافقة لهم كالحج، فلما قدم ﷺ المدينة صامه. فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء، وخير الناس في الصوم والإفطار، فلما سقط وجوبه صيم على الوجه الأفضل.

ويستحب الجمع بين التاسع والعاشر في الصيام حتى لا يتشبه باليهود في إفراط العاشر.

التقويم

1 - بماذا يفسد الصوم؟ وماذا يفعل من فسد صومه؟

2 - هل تُفسد الحجامة الصوم؟ مع التعليل.

3 - ما حكم صوم يوم عاشوراء؟

الاستثمار

قَالَ مَالِكٌ: «لَا تُكْرَهُ الْحِجَامَةُ لِلصَّائِمِ، إِلَّا خَشْيَةً مِنْ أَنْ يَضْعُفَ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ تُكْرَهُ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا اخْتَجَمَ فِي رَمَضَانَ، ثُمَّ سَلِمَ مِنْ أَنْ يُفْطِرَ، لَمْ أَرِ عَلَيْهِ شَيْئًا وَلَمْ أَمُرْهُ بِالْقَضَاءِ لِذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي اخْتَجَمَ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْحِجَامَةَ إِنَّمَا تُكْرَهُ لِلصَّائِمِ، لِمَوْضِعِ التَّغْرِيرِ بِالصَّيَامِ، فَمَنْ اخْتَجَمَ وَسَلِمَ مِنْ أَنْ يُفْطِرَ حَتَّى يُمْسِيَ، فَلَا أَرَى عَلَيْهِ شَيْئًا، وَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءُ ذَلِكَ الْيَوْمِ» [الموطأ رقم: 824].

1 - أستخرج من النص حكم حجامه الصائم.

2 - ما الفرق بين القضاء والكفارة؟

3 - هل نفي القضاء يستلزم نفي الكفارة؟

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأعد ما يأتي:

1 - أستخرج أمثلة للصيام الممنوع.

2 - أبحث عن حكم صيام المريض، والناذر.

3 - هل يصح الصيام عن الميت؟